

بعض التجار يقوم بإضافة بعض الكيماويات إلى اللبن ليتأخر فسادہ ويخفون ذلك عن الناس فما حكمه؟ الفوزان

صالح الفوزان

وبارك الله فيكم. وهذا السائل ايضا يذكر مسألة اخرى يقول يعتمد اه بعض تجار اللبن الحليب الى اضافة بعض الكيماويات بنسبة ضئيلة اه ليتأخر فسادہ ويخفون هذا الفعل عن الناس ويكرهون اظهاره. فهل هذا من الغش المنهي عنه؟ اذا كان وضع الكيماويات -

00:00:00

في الحليب لاجل مصلحته وحفظه والعادة ان هذا يكتب على الغلاف العادة ان هذا يبين في على الغلاف ويكتب على الغلاف فهو يقوم معروف عند الشركات وعند المصانع وشيء تفرضه ايضا للحكومات على عند الترخيص لهذه المصانع. فوضع هذا الشيء لمصلحة

الحليب - 00:00:20

وهو شيء مرخص فيه نظاما ويكتب على الغلاف كل هذا ليس فيه خفاء لكن لو انه باعه على انه حليب اصلي وليس فيه او يبقى

وليس هو من المعلبات هذا حرام عليه لانه غش وتغريب بالمشتري. اما اذا باعه على انه حليب مصنع ومعبأ فهذا - 00:00:40

شيء واضح لا حرج فيه. نعم. بارك الله فيكم. يعني اذا كان يبيعه على هيئة حليب طازج ويضع فيه ما يحفظه من دون ان يظهر

للناس فهذا هذا غشنا اما اذا باعه على انه حليب مصنع ومن انتاج المصانع فلا بأس بذلك - 00:01:00